

[346-459] ما حكم استخدام العمالة كراعي الغنم، أو الخدم في

البيوت من الكفار؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ما حكم استخدام العمالة كراعي الغنم او الخدم في البيوت من الكفار لا يجوز

استخدام الكفار للعمالة وهناك مسلمون يقومون بالعمل عمالة مسلمة استقدم من المسلمين - 00:00:00

ولا يأتي بالكفار ويخلطهم مع المسلمين وفي بلاد المسلمين. نعم - 00:00:22